نيوعب صوشا ٠

Source: Al ahdat al maghribia

Date: 04.04.2017 Page: 12

Size: 221 cm2





## خريبكة.. قضاة يشرحون القانون المتعلق بكراء العقارات التجارية

## الشرقي بكرين

نظمت مؤخرا محكمة الاستئناف بخريبكة، ندوة علمية حول موضوع «قراءة في القانون رقم 16/49 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة الاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي. وترأس أشغال الجلسة العلمية الاستاذ عبد العزيز البعلي وكيل الملك بالمحكمة الابتدائية بأبي الجعد

واستهلت الندوة أشغالها بكلمة الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف، الذي بين أن هذه الندوة تاتي في إطار تحديث نخطومة القضائية، وتأهيل الموارد البشرية، موضوع أن الغمير القانون الندوة جاء لأهميته بعد تعمير القانون السابق لأكثر من ستين سنة.

وانطلقت الأشغال بكلمة الدكتور عمر أوزوكار المحامي بهيئة الدار البيضاء بمداخلة تحت عنوان «تأملات في القانون رقم 16.49»، وتناول بالتحليل بعض مواد



القانون المذكور وكانت البداية من المادة 1، الذي وسع من نطاق تطبيقه ليشمل حتى الأراضي العارية بخلاف السابق.

المداخلة الثانية للاستاذ المصطفى المداخل المستئناف بخريبكة ، تحت عنوان «إشكالية بخريبكة» تحت عنوان «إشكالية والمنطقة عرض المنطقة عرض المنطقة من خالالها أن المشرع نص في عدة مواد منه بمنه الاختصاص للمحاكم التجارية في افق منح الاختصاص للمحاكم التجارية في افق منح الاختصاص للمحاكم العادية.

المداخلة الثالثة كانت للدكتور عبد الرحيم بحار القاضي بالمحكمة الإبتدائية بني الجعدة الإبتدائية بني الجعدة تحت عنوان «الشرط الفاسخ في عقد الكراء التجاري على ضوء القانون رقم 16.49» وتناول بالتحليل شروط المادة 33 من القانون المذكور، من خلال ماهية الشرط الفاسخ وشروط تطبيقها والاختصاص الذي ينعقد لرئيس المحكمة بنص خاص وليس كقاضي استعجالي.

وتحت عنوان «دعوى المصادقة على الإنذار بالإفراغ في ظل القانون رقم الداوي القاضي بالمحكمة الابتدائية الساوي القاضي بالمحكمة الابتدائية سوادي زم، الذي تناول المراحل التي الشروط التي يجب توفرها في الإنذار الشروط التي يجب توفرها في الإنذار أما كتابة الضبط فقد كانت حاضرة في أشغال هذه الندوة العلمية بمداخلة أما كتابة الضبط فقد كانت حاضرة السندائية بخريبكة تحت عنوان «تنفيذ الابتدائية بخريبكة تحت عنوان «تنفيذ الابتدائية بخريبكة تحت عنوان «تنفيذ التحراع المحكمة القضائية القاضية التجاري على ضوء القانون رقم 49.61، بإفراغ المحلات المستجدات التجاري على ضوء القانون رقم 49.61، التي أتى بها القانون المدكور، ومنها عرض من خلالها بعض المستجدات المتراع المحلات المهجورة، والكراء من الباطن، وتنظيم بيع الحق في الكراء من الباطن، وتنظيم بيع الحق في الكراء الداعية للافراء